



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية



ISSN: 2663-9033 (Online) | ISSN: 2616-6224 (Print)

Journal of Language Studies

Contents available at: <http://jls.tu.edu.iq>

Metaphor in *Minhat ul-Bari bi Sharhi Saheeh il- Bukhari*

Dr. Ghassan Alwan Khalaf *

Collage of Arts, Arabic Language Department, Tikrit University

E-mail: Ghassnaa@tu.edu.iq

Keywords: - <i>Conceit</i> - <i>Metaphor</i> - <i>implicit metaphor</i> - <i>explicit metaphor</i>	Abstract: This paper aims at shedding light on one of the books of commentaries on the Hadith, namely <i>Minhat ul-Bari bi Sharhi Saheeh il-Bukhari</i> (The Gift of God in Explaining <i>Sahih al-Bukhari</i>) and exploring the rhetorical aspects employed by the commentator in his book regarding the three types of metaphor: the conceit, implicit and explicit metaphor. The paper also tries to compare his views with his predecessors and followers and to show his rhetorical points of strength..
Article Info	
Article history: -Received: 12\11\2019 -Accepted: 20\1\2020 Available online	

* Corresponding Author: Dr. Ghassan Alwan Khalaf

E-Mail : Ghassnaa@tu.edu.iq

Tel: +96407703461502

Affiliation: Collage of Arts\ Arabic Language Department _ Tikrit University- Iraq.

المجاز في كتاب منحة الباري بشرح صحيح البخاري

م . د . غسان علوان خلف

كلية الآداب ، قسم اللغة العربية – جامعة تكريت

الخلاصة: يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على كتاب من كتب شروح الحديث النبوي الشريف ، وهو منحة الباري بشرح صحيح البخاري ، ومعرفة الجوانب البلاغية التي وظفها الشارح في كتابه بما يخص المجاز بأقسامه الثلاثة ، الاستعارة ، والمجاز المرسل ، والمجاز العقلي ، ومقارنة آرائه مع آراء سابقيه ولاحقيه ، وبيان مقدرته البلاغية.	الكلمات الدالة:- - المجاز العقلي - المجاز المرسل - الاستعارة - الاستعارة المكنية - الاستعارة التصريحية معلومات البحث تاريخ البحث: - الاستلام: ٢٠١٩ ١١ ١٢ - القبول: ٢٠٢٠ ١١ ٢٠ - التوفر على النت
---	--

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، وعلى اله وصحبه أجمعين وبعد: فان الحديث الشريف من أجل العلوم التي يمكن للإنسان ان يجد المتعة والفائدة فيها، بما يحتويه من ميزات بلاغية ، فهو يمثل سنة النبي ﷺ بأقواله وأفعاله وأوامره ونواهيه التي يجب علينا ان نمثل لها، ونعمل بها .

ويعد كتاب منحة الباري بشرح صحيح البخاري من الكتب المختصة بالحديث الشريف فقد أحاط مؤلفه بعلوم عصره فهو يعد كنزاً من الكنوز العلمية لما حواه من علوم بالفقه والنحو والصرف

والبلاغة وغيرها ، لذا رأيت أن أتناول جانباً من جوانب علم البيان في هذا الكتاب ألا وهو المجاز لما للمجاز من أثر كبير، وأسميته (المجاز في كتاب منحة الباري بشرح صحيح البخاري).

وقسمت البحث على مطلبين: الأول جعلته للمجاز اللغوي ، ويشتمل على قسمين الأول ذكرت فيه الاستعارة بأنواعها الثلاثة المكنية والتصريحية والتبعية.

والثاني: جعلته للمجاز المرسل ، وذكرت فيه علاقات المجاز المرسل الواردة في الكتاب.

أما المطلب الثاني : فجعلته للمجاز العقلي وذكرت فيه ما ورد من علاقات لهذا النوع من المجاز.

وابتدأت البحث بمقدمة و تمهيد ، وختمته بخاتمة ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من النتائج.

واستخدمت في هذا البحث مصادر متنوعة من كتب البلاغة والمعاجم وشروح الحديث ك (أسرار البلاغة ، ومفتاح العلوم ، والعين ، وعمدة القاري ، وإرشاد الساري وغيرها).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

التمهيد

المجاز لغة :

قال الخليل : " جزت الطريق جوازاً ومجازاً وجوّزاً وجاوزته جوازاً : في معنى جزته " (١)، وبين ابن فارس الجذر اللغوي لهذه المادة فقال : " الجيم والواو والزاي أصلان، احدهما : قطع الشيء، والآخر وسط الشيء . فأما الوسط فجوز كل شيء وسطه ... والأصل الآخر : جزت الموضوع : سرت فيه ؛ وأجزته : خلفته وقطعته " (٢)، وإلى هذا المعنى ذهب ابن منظور (٣).

المجاز اصطلاحاً :

تحدث العلماء الأوائل في مصنفاتهم عن هذا المصطلح البلاغي (٤) ، إلى أن جاء الإمام عبد القاهر الجرجاني فقال : " اذا عدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة وصف بأنه مجاز، على معنى جازوا به موضعه الأصلي او جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً " (٥).

وعرفه السكاكي بقوله: "المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما تدل عليه بنفسها دلالة ظاهرة، استعمالاً في الغير، بالنسبة الى نوع حقيقتها، مع قرينة مانعة عن إرادة ما تدل عليه بنفسها، في ذلك النوع" (٦).

اقسام المجاز عند البلاغيين :

قسم العلماء المجاز على قسمين هما : المجاز العقلي والمجاز اللغوي، وهذا ما نجده عند عبدالقاهر الجرجاني : " اعلم ان المجاز على ضربين: مجاز من طريق اللغة ، ومجاز من طريق المعنى والمعقول" (٧)، إذاً المجاز العقلي يقوم على الإسناد ، والمجاز اللغوي نوعان: الأول : ما يقوم على المشابهة وهو الاستعارة ، والثاني : ما يقوم على الملازمة وهو المجاز المرسل ، وهذا ما عليه أغلب علماء البلاغة (٨).

المطلب الأول

المجاز اللغوي

القسم الأول: الاستعارة:

الاستعارة لغة:

قال الخليل : " يقال : هم يتعاورون من جيرانهم الماعون والأمتعة ، والعارية من المعاورة والمناولة ، يتعاورون يأخذون ويعطون" (٩).

الاستعارة اصطلاحاً:

"هي أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر ، مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به ، دالاً على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص المشبه به" (١٠).

الاستعارة في كتاب منحة الباري:

أولاً: الاستعارة المكنية: وهي التي ذكر فيها المشبه وحذف منها المشبه به (١١).

تحدث الشارح عن هذا النوع من الاستعارة في مواطن متعددة من كتابه ومنها ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ" (١٢).

بين الشارح نوع الاستعارة في هذا الحديث الشريف بقوله: "وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِسْلَامَ مُشَبَّهٌ بِشَيْءٍ لَهُ دَعَائِمٌ فَذَكَرَ الْمُشَبَّهَ وَأَسْنَدَ إِلَيْهِ مَا هُوَ مِنْ خَوَاصِّ الْمَشْبَهِ بِهِ، وَهُوَ الْبِنَاءُ، وَيَسْمَى ذَلِكَ اسْتِعَارَةً بِالْكِنَايَةِ كَأَنْبَتِ الرَّبِيعِ الْبَقْلِ" (١٣)، ولا يخفى أن المعنى يحتمل الاستعارة التمثيلية بأن شبه الإسلام مع أركانه الخمسة ببناء أقيم على خمسة أعمدة وقطب هذه الأعمدة التي تقوم عليه شهادة أن لا إله إلا الله وأركان الإيمان الأخر، والأظهر أن تكون استعارة مكنية بأن تكون الاستعارة في الإسلام والقرينة بني على التخيل بأن شبه الإسلام بالبيت ثم خيل كأنه بيت على المبالغة ثم أطلق الإسلام على ذلك المخيل ثم خيل له ما يلزم البيت المشبه به من البناء ثم أثبت له ما هو لازم البيت من البناء (١٤).

ومنه أيضاً ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ" (١٥).

قال الشارح: "وذكر الحلاوة مع أنها من صفات الطعم على التشبيه، ووجه الشبه: الاستلذاذ، وميل القلب إليه، ففي إضافتها إلى الإيمان استعارة بالكناية، حيث شبه الإيمان بما له حلاوة، كالعسل وغيره فذكر المشبه وأضاف إليه ما هو من خواص المشبه به" (١٦)، وبما أن الاستعارة هي أن ذكر أحد طرفي التشبيه مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به فقد شبه الإيمان بالعسل ووجه الشبه هو حلاوة الاستلذاذ به وحذف المشبه به العسل فالاستعارة مكنية، ثم لما ذكر المشبه وأضاف إليه ما هو من خواص المشبه به ولوازمه، وهو: الحلاوة على سبيل التخيل، فالاستعارة تخيلية (١٧).

ثانياً: الاستعارة التصريحية: هي ما ذكر فيها المشبه به وحذف منها المشبه (١٨).

لم يصرح الشارح في كتابه بهذا النوع من الاستعارة إلا في موضع واحد في قوله صلى الله عليه وسلم: "مِفْتَاحُ الْعَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عَدِيٍّ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَادًّا تَكْسِبُ غَدًّا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ" (١٩).

نقل الشارح قول الكرمانى في حديثه عن قوله (مفتاح الغيب) وبين أنه يحتمل الاستعارة المكنية والتصريحية بقوله: " وفيه على التقديرين: استعارة مكنية بأن يجعل الغيب مخزناً مغلقاً، وذكر ما هو من خواص المخزن وهو المفتاح، أو استعارة مصرحة بأن يجعل ما يتوصل به إلى معرفة الغيب المخزن مفتاحاً، ولفظ (الغيب) قرينة" (٢٠)، فإذا أجرينا الاستعارة في لفظة (الغيب) فهي استعارة مكنية، أما إذا أجريناها في لفظة (مفتاح) فالاستعارة تصريحية، وعلى هذا المعنى حملها أغلب العلماء (٢١).

ثالثاً: الاستعارة التبعية: هي التي تجري في الأفعال والمشتقات (٢٢).

ورد هذا النوع من الاستعارة عند الشارح في قوله صلى الله عليه وسلم: " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ" (٢٣).

تحدث الشارح عن هذا الحديث مسبقاً في الاستعارة المكنية وذكر أيضاً أنه يُحمل على التبعية بقوله: " ويجوز أن تكون الاستعارة تبعيةً، بأن شبه ثبات الإسلام على الأمور الخمسة ببناء الخباء على الأعمدة الخمسة، ثم مرّت الاستعارة من المصدر إلى الفعل" (٢٤)، ونجد أن قول الشارح قد جاء موافقاً لأقوال كثير من العلماء في هذه المسألة (٢٥).

ومنه أيضاً ما جاء في حديث أم سلمة (رضي الله عنها): " قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ" فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: "تَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا" (٢٦).

قال الشارح مبيناً نوع الاستعارة في قوله صلى الله عليه وسلم (إن الله لا يستحي) : " (إن الله لا يستحي) بيايين أفصح من واحدة، والاستحياء هنا ليس على بابه، بل هو استعارة تبعية تمثيلية أي: إن الله لا يمتنع من بيان الحق، فكذا أنا لا أمتنع من سؤالي كان فيه استحياء، وإنما قالت ذلك؛ بسطاً لعذرها في ذكر ما تستحي النساء من ذكره عادة بحضرة الرجال" (٢٧)، وحمله القسطلاني على المجاز المرسل بقوله: " و المستحي يمتنع من فعل ما استحيا منه فالامتناع من لوازم الحياء فيطلق الحياء على الامتناع إطلاقاً لاسم الملزوم على اللازم" (٢٨)، والذي يبدو لي أن قول الشارح أقرب إلى الصواب لأنها ستعار ترك الله المستحي لترك الحق (٢٩).

القسم الثاني : المجاز المرسل

عرفه القزويني بقوله : "هو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابسة غير التشبيه " (٣٠)

علاقات المجاز المرسل في كتاب منحة الباري:

٢- السببية: هي إطلاق السبب وإرادة المسبب:

ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ" (٣١).

بين الشارح المجاز الوارد في الحديث الشريف وعلاقته بقوله : " (أرأيتمكم) بهمزة استفهام، وتاء الخطاب، والرؤية هنا بصرية، وكم: حرف خطاب بمنزلة تنوين أو تأنيث لا محل له من الإعراب، إذ لو كان ضميراً لقال أرأيتموكم ؟ لأن الخطاب لجمع، والمعنى: أخبروني فهو من إطلاق السبب على المسبب؛ لأن مشاهدة الأشياء طريق إلى الإخبار عنها " (٣٢)، ولم أجد أحداً من العلماء قد تطرق للمجاز في هذا الحديث فيما وقفت عليه من المصادر.

٢- المسببية: وهي إطلاق المسبب وإرادة السبب:

وهو ما جاء في حديث عبدالله ابن عباس : " أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعَتْ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَن وَجْهِهِ بِيَدِهِ... " (٣٣)

أوضح الشارح المجاز الوارد في الحديث الشريف بقوله: "يمسح النوم أي: أثره، وهو: ارتخاء الجفون به؛ لأن النوم لا يمسح، فهو من باب إطلاق المسبب على السبب" (٣٤)، ويحتمل أنه أراد إزالة النوم وأنه أراد إزالة الكسل بلمسح الوجه (بيده) بالإنفراد أي يمسح بيده عينيه من إطلاق اسم الحال على المحل ؛ لأن المسح لا يقع إلا على العين والنوم لا يمسح ، وهذا أولى من أن يكون من باب إطلاق اسم المسبب على السبب لأن أثر النوم من النوم لأنه بقيته (٣٥).

٣- الملزومية : هي إطلاق الملزوم وإرادة اللزوم:

ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في حديث ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: "قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أَمَرَ وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ، {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا} مريم ٦٤، {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} الأحزاب ٢١" (٣٦).

قال الشارح " (قرأ) أي: جهر. (وسكت) أي: أسر. (فيما أمر) بالبناء للمفعول في الموضوعين، {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا} أي: تاركًا لبيان أفعال الصلاة وهو مجاز من إطلاق الملزوم وإرادة اللزوم؛ إذ نسيان الشيء المستحيل نسبه إليه تعالى مستلزم لتركه" (٣٧)، وقال الكرمانى: " (نسيا) أي تاركا لبيان أفعال الصلاة. فان قلت هذا الكلام من أي الاساليب إذ النسيان ممتنع على الله سبحانه وتعالى. قلت هو من أسلوب التجوز أطلق الملزوم وأراد اللزوم إذ نسيان الشيء مستلزم لتركه. فان قلت انه كناية قلت لأن شرط الكناية إمكان إرادة معناه الأصلي وهنا ممتنع وشرطه أيضا المساواة في الملزوم وهما الترك ليس مستلزما للنسيان إذ يكون الترك بالعمد هذا عند أهل المعاني وأما عند الأصولي فالكفاية أيضا نوع من المجاز" (٣٨).

ومنه أيضا ما جاء في حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَوْمَهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ ... فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: "يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ أَصْحَابُكَ" (٣٩).

بين الشارح علاقة الملزومية الواردة في الحديث الشريف بقوله: " ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصحابك أي: بأن تقرأ سورة الإخلاص فقط، أو غيرها فقط، وليس فيما قاله أصحابه من التخيير أمرٌ لكنه لازم له، فهو مجازٌ من إطلاق الملزوم وإرادة اللزوم" (٤٠)، ولم أجد أحد من العلماء تطرق لهذه العلاقة في هذا الموضوع وإنما قد انفرد الشارح بهذا الرأي وهذا يحسب جهد له.

٤- المحلية : هو أن يُذكر لفظ المحل ويُراد به الحال:

ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : " مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَقَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ" (٤١).

بين الشارح المجاز ونوع العلاقة في الحديث الشريف إذ قال : " لم يبلغوا الحنث أي: من التكليف الذي يكتب فيه الإثم، وفسر (الحنث) بعد بالذنب، وهو مجاز من باب: تسمية المحل بالحال، ومقتضى الحديث: أن من بلغ الحنث لا يحصل لمن فقدته ما ذكره من الثواب" (٤٢)، فقد عبر بالحنث على البلوغ لما كان الإنسان يؤخذ بما ارتكبه فيه بخلاف ما قبله (٤٣)، قال الخليل: " بلغ الغلام الحنث أي بَلَغَ مَبْلَغًا جَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ فِي الْمَعْصِيَةِ وَالطَّاعَةِ" (٤٤) .

ومنه أيضا ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : "فِيَمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثْرِيًّا الْعُثْرُ، وَمَا سَقِيَ بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُثْرِ" (٤٥).

الشاهد في هذا الحديث قوله: (سقت السماء) فهو مجاز مرسل علاقته المحلية لأن السماء محل للغيوم ، وهذا ما بينه الشارح بقوله: "سقت السماء أي: ماؤها، فهو مع ما بعده من مجاز الحذف، أو من ذكر المحل، وإرادة الحال" (٤٦)، وهذا المعنى ذكره العيني أيضا (٤٧)، ويحتمل أن يكون الكلام مجاز مرسل علاقته المجاورة لأن الغيوم تكون مجاورة للسماء.

٥- الجزئية: هي أن يطلق الجزء ويُراد به الكل:

ومن ذلك ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الجهر بالصلاة: "أُنزِلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ" (٤٨).

بين الشارح المجاز وعلاقته بقوله: " عن هشام أي: ابن عروة: (أنزل ذلك) أي: قوله: {وَلَا تَجْهَرُ} إلى آخره (في الدعاء) أي: في الصلاة، فهو من باب إطلاق الجزء على الكل إذ الدعاء جزء من الصلاة" (٤٩) ، ويحتمل أن يكون حملها على المعنى اللغوي فحينئذ لا تُحمل على المجاز (٥٠).

٦- اعتبار ما سيكون:

ومن أمثله ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم : " حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمْتُ، وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ " (٥١).

قال الشارح: " وعامة خمرنا التمر والبسر أي: خمرها، والمراد: نبيذهما، فتسميته خمرًا مجاز إذ الخمر حقيقة: ما اتخذ من عصير العنب" (٥٢)، أما الكرمانى فقال: "عامة خمرنا قلت المراد بقوله منها خمر العنب إذ هو المتبادر إلى الذهن عند الإطلاق أو المطلق محمول عليها" (٥٣)، فتسميته بالخمر باعتبار ما يؤول عليه في المستقبل وإنما الخمر لا يُعصر ولكن الذي يُعصر هو العنب.

٧- اللزمية : هي إطلاق اللزوم وإرادة الملزوم:

من أمثلة هذا النوع ما جاء في حديث أبي هريرة قال : " قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ" (٥٤).

أوضح الشارح نوع المجاز وعلاقته في الحديث الشريف بقوله: " جف القلم على علم الله أي: على حكمه؛ لأن معلومة لا بد من وقوعه فالعلم به يستلزم الحكم بوقوعه وجفاف القلم أراد به الفراغ من الكتابة فهو مجاز من إطلاق اللزوم على الملزوم. لأن الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد"^(٥٥)، وإلى هذا المعنى ذهب الكرمانى وابن حجر والقسطلاني^(٥٦)، أما التوريشتي فقال بأنه كناية إذ قال: " جف القلم بما أنت لاق يقال جف الثوب وغيره يجف بالكسر جفافاً و جفوفاً إذا ابتل ثم جف وفيه ندى فجعل جفاف القلم كناية عن جريانه بالمقادير وإمضائها والفراغ منها تمثيلاً بما عهدناه وذلك أبلغ في المعنى المراد منه؛ لأن الكاتب إنما يجف قلمه بعد الفراغ عما يكتب ولم نجد هذا اللفظ مستعملاً على هذا الوجه فيما انتهى إلينا من كلام العرب إلا في كلام الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيمكن أن يكون من الألفاظ المستعارة التي لم يهتد إليها البلاغاء فاقتضتها الفصاحة النبوية"^(٥٧)، وإلى هذا المعنى ذهب البيضاوي أيضاً^(٥٨). وأنا أميل إلى الرأي الأول الذي يقول بالمجاز لأن الكناية في مفهومها إطلاق اللفظ وإرادة به لازم معناه مع جواز إرادة المعنى الحقيقي، وهذا لا ينطبق على هذا الأمر والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني

المجاز العقلي:

هو اسناد الفعل او معناه الى ملابس له ، غير ما هو له ، بتأول⁽⁵⁹⁾.

علاقات المجاز العقلي في كتاب منحة الباري

٢- المكانية : هي ما بُني للفاعل وأسند للمكان .

ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَعَنَّا أَعْجُنَاكَ"، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أُعْجِنْتَ أَوْ فُحِطَتْ فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ"^(٦٠).

قال الشارح: "(يقطر) أي: ينزل الماء منه قطرة قطرة، وإسناد القطر للرأس مجاز مثل: سال الوادي"^(٦١)، فالوادي ليس هو الذي يسيل لأنه ظرف مكان وإنما الماء الذي فيه هو الذي يسيل فهو مجاز عقلي علاقته المكانية، وهذا القول سبقه به الكرمانى ، والبرماوي ، والعيني^(٦٢).

٢- الزمانية: هي ما بُني للفاعل وأسند للزمان:

ومن أمثلة هذا النوع ما ورد في حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ... وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ"^(٦٣).

قال الشارح: "إسناد الإنبات إلى الربيع مجازٌ، والفاعل الحقيقي هو الله، والمراد بالربيع: الجدول الذي يسقى به"^(٦٤)، إذا الفاعل هو الله تعالى وإسناد الإنبات إلى الربيع تجوز لأن الربيع ظرف زمان لا يُنبت وإنما الذي يُنبت النبات في الربيع هو الله.

٣- السببية : هي ما بُني للفاعل وأسند للسبب:

ومنه ما جاء في باب الإِيمَانُ يَأْرُرُ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٦٥)

قال الشارح: "الإيمان يَأْرُرُ إلى المدينة بالهمز وكسر الراء أي: ينضم ويجتمع بعضه إلى بعض فيها، وإسناد ذلك إلى الإيمان مجاز، وإلّا فهو في الحقيقة إنما هو لأهل الإيمان، فقوله: (الإيمان) أي: أهله وعلاقة المجاز السببية، إذ سبب الاجتماع الإيمان، إذ لا يأتيها إلا مؤمن"^(٦٦)، يعني يرجع أهل الإيمان إلى المدينة لأن الإيمان لا يخرج ولكن أهل المدينة هم الذين يخرجون، وفيه أن المدينة لا يأتيها إلا المؤمن، وإنما يسوقه إليها إيمانه ومحبه في النبي (صلى الله عليه وسلم) فكان الإيمان يرجع إليها كما خرج منها أولاً، ومنها ينتشر كانتشار الحية من جحرها، ثم إذا راعها شيء رجعت إلى جحرها^(٦٧).

الخاتمة

بعد هذه الرحلة الممتعة في كتاب منحة الباري بشرح صحيح البخاري لذكريا الأنصاري الذي أمتعنا بغزارة علمه وجميل أسلوبه لا بد لي أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

- تبين أن الشارح يسمي المصطلحات البلاغية بشكل دقيق كما هي عند علماء البلاغة، وهذا يدل على أن الشارح له دراية عالية في الأساليب البلاغية .
- ورد عند الشارح في الحديث الواحد أكثر من نوع من أنواع الاستعارة وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ودلالة على براعة الشارح في هذا المجال.
- ذكر الشارح الكثير من علاقات المجاز بنوعيه العقلي والمرسل ، وكان يذكر في بعض الأحيان نوع العلاقة ، وأحيانا يكتفي بذكر المجاز فقط.

- تبين لي من خلال البحث في هذا الكتاب أن الشارح قد ذكر الكثير من الأغراض البلاغية بعلومها الثلاثة المعاني والبيان والبديع.
- انفراد الشارح في بعض الأحيان برأي لم يتطرق له أحد من العلماء الذين سبقوه، ولا الذين جاءوا بعده كما ورد ذلك في علاقة السببية والملزومية وغيرهما.

الهوامش

- (١) العين : ٦٥/٦ مادة (جوز) .
- (٢) معجم مقاييس اللغة : ٢٩٤/١ مادة (جوز) .
- (٣) ينظر : لسان العرب : ٣٢٦/٥ مادة (جوز) .
- (٤) ينظر : معاني القرآن : ٢٧١/٣ ، والبيان والتبيين : ٢٤٢/٣ ، وتأويل مشكل القرآن : ٧٦ ، والخصائص : ٤٤٤/٢ ، والعمدة : ٢٦٥/١ .
- (٥) أسرار البلاغة : ٣٤٢ .
- (٦) مفتاح العلوم : ٣٥٩-٣٦٠ .
- (٧) أسرار البلاغة : ٣٥٥ .
- (٨) ينظر : مفتاح العلوم : ٣٦٢ ، والتلخيص في علوم البلاغة : ٢٩٥ ، والايضاح في علوم البلاغة : ٢٧٠/٢ ، والمطول : ٣٢٤ .
- (٩) العين : ٢٣٩/٢ مادة (عور) .
- (١٠) مفتاح العلوم : ٣٦٩ .
- (١١) ينظر : المصدر نفسه ٤٨١ .
- (١٢) صحيح البخاري ١ / ١١ (٨) .
- (١٣) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١ / ١٣٦ .
- (١٤) ينظر : عمدة القاري ١ / ١٢٠ ، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١ / ٩٠ ، والفتح المبين بشرح الأربعين ١٨٩ .
- (١٥) صحيح البخاري ١ / ١٢ (١٦) .
- (١٦) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١ / ١٥٤ .
- (١٧) ينظر : الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١ / ١٠١ ، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ١٥ / ٧٧ ، وعمدة القاري ١ / ١٤٩ .
- (١٨) ينظر : مفتاح العلوم ٤٨١ .

- (١٩) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١١٤/٣ .
- (٢٠) المصدر نفسه ١١٤/٣ ، وينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١٢٥/٦ .
- (٢١) ينظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٤٥٠/٤ ، وعمدة القاري ٧ / ٦١ ، والكوثر الجاري ١٣٣ / ٣ .
- (٢٢) ينظر: مفتاح العلوم ٤٨١ .
- (٢٣) صحيح البخاري ١ / ١١ (٨) .
- (٢٤) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١٣٦/١ .
- (٢٥) ينظر: عمدة القاري ١٢٠/١ ، والكواكب الدراري ٨٠/١ ، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٩٠/١ .
- (٢٦) صحيح البخاري ٣٨/١ (١٣٠) .
- (٢٧) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٨٨/١ .
- (٢٨) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٦٠/٩ .
- (٢٩) ينظر: عمدة القاري ٢١٢/٢ .
- (٣٠) الايضاح : ٢٧٠/٢ . وينظر : التلخيص : ٢٩٥ .
- (٣١) صحيح البخاري ٣٤/١ (١١٦) .
- (٣٢) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٥٨/١ .
- (٣٣) صحيح البخاري ٤٢/٦ (٤٥٧٢) .
- (٣٤) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٧٥/١ .
- (٣٥) ينظر: عمدة القاري ٦٥/٣ ، وشرح الزرقاني على الموطأ ٤٣٦/١ .
- (٣٦) صحيح البخاري ١٥٤/١ (٧٧٤) .
- (٣٧) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٨١/٢ .
- (٣٨) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١٣٥/٥ .
- (٣٩) صحيح البخاري ١٥٥/١ (٧٧٤) .
- (٤٠) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٨٤/٢ .
- (٤١) صحيح البخاري ٧٣/٢ (١٢٤٨) .
- (٤٢) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٢٢/٣ .
- (٤٣) ينظر: فيض القدير ٤٩٥/٥ ، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤٧٢/٥ .
- (٤٤) العين ٢٠٦/٣ مادة (حنث) .
- (٤٥) صحيح البخاري ١٢٦/٢ (١٤٨٣) .
- (٤٦) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٥٧٦/٣ .
- (٤٧) ينظر: عمدة القاري ٧٢ / ٩ .
- (٤٨) صحيح البخاري ٨٧/٦ (٤٧٢٣) .
- (٤٩) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١٦/٨ .
- (٥٠) ينظر: عمدة القاري ٣٥/١٩ ، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٢١٣/٧ .
- (٥١) صحيح البخاري ١٠٥/٧ (٥٥٨٠) .
- (٥٢) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٦٤٢/٨ .

- (٥٣) الكواكب الدراري ٢٠ / ١٤١ .
- (٥٤) صحيح البخاري ٨ / ١٢٢ .
- (٥٥) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٩ / ٥٢٥ .
- (٥٦) ينظر: الكواكب الدراري ٢٣ / ٧٤ ، وفتح الباري ١١ / ٤٩١ ، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٩ / ٣٤٧ .
- (٥٧) الميسر في شرح مصابيح السنة ١ / ٥٣ .
- (٥٨) ينظر: تحفة الأبرار ١ / ٩٨ .
- (٥٩) ينظر: التلخيص : ٤٥-٤٦ ، والإيضاح : ٢٢ / ١ .
- (٦٠) صحيح البخاري ١ / ٤٧ (١٨٠) .
- (٦١) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ١ / ٤٧٠ .
- (٦٢) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٣ / ١٩ ، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٢ / ٢٣٢ ، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣ / ٥٣ .
- (٦٣) صحيح البخاري ٨ / ٩١ (٦٤٢٧) .
- (٦٤) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣ / ٥٥٢ .
- (٦٥) المصدر نفسه ٤ / ٣٢١ .
- (٦٦) المصدر نفسه ٤ / ٣٢١ .
- (٦٧) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤ / ٥٤٨ .

المصادر والمراجع

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ) ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ، ط٧ ، ١٣٢٣ هـ .
- اسرار البلاغة (في علم البيان) ، ابو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، د.ط ، د.ت .
- الايضاح في علوم البلاغة ، جلال الدين ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ) تحقيق وتعليق لجنة اساتذة كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر ، مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة ، واعادت طبعه بالافست مكتبة المثنى ببغداد ، د.ط ، د.ت .
- البيان والتبيين ، ابو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، د.ط ، د.ت .
- تأويل مشكل القرآن ، ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ، تحقيق : السيد احمد صقر ، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، د.ط ، د.ت .
- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) ، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، د.ط . ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- التلخيص في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ) ، ضبطه وشرحه : عبد الرحمن البرقوقي ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٣٥٠ هـ - ١٩٣٢ م .

- الخصائص ، ابو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) ، تحقيق : محمد علي النجار ، دار الشؤون الثقافية العامة ، وزارة الثقافة والاعلام ، العراق ، ط٤ ، ١٩٩٠م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة ، ط١ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح صحيح البخارى لابن بطال: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ) ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض ، ط٢ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ط١ ١٤٢٢هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط.، د.ت.
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده ، ابو علي الحسن بن رشيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ) ، حققه وفصله : محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الجيل ، بيروت - لبنان ، ١٩٨١م.
- العين ، الخليل بن احمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) تحقيق : د.مهدي المخزومي ، ود. ابراهيم السامرائي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٦م ، د. ط.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ) ، تحقيق محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، د.ط.، د.ت.
- الفتح المبين بشرح الأربعين: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ) ،عني به: أحمد جاسم محمد المحمد وقصي محمد نورس الحلاق وأبو حمزة أنور بن أبي بكر الشخي الذاغستاني ، دار المنهاج، جدة - المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ) ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ط١ ، ١٣٥٦هـ.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان ، ط١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م .
- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت ٨٩٣هـ) ، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت: ٨٣١هـ) ، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب ، دار النوادر، سوريا ، ط١ ، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م
- لسان العرب ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري (ت ٧١١هـ) ، دار صادر ، بيروت - لبنان ، د. ط. ، د. ت.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) ، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ، ط٣ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤م .
- المطول (الشرح المطول على التلخيص) ، سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) ، د.ط.، د. ت.
- معاني القرآن ، ابو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ) ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٩٨٠م.
- معجم مقاييس اللغة ، احمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الكتب العلمية ، ط٢ ، ١٣٨٩هـ.
- مفتاح العلوم ، أبو يعقوب يوسف بن ابي بكر بن محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦هـ) ، تحقيق : نعيم زررور ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيني المصري الشافعي (ت: ٩٢٦ هـ) ، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- الميسر في شرح مصابيح السنة: فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التوربشتي (ت: ٦٦١ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ط٢ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ.

References

- Al-Aini, Badruddin Mohammad bin Ismael. *Omdat ul-Qari: Sharhu Sahih il-Bukhari*. Beirut: Daru Ihya' il-Turath il-Arabi, n.d.
- Al-Ansari, Ahmad bin Ali bin Hajar abul-Abbas. *Al-Fath ul-Mubeen bi Sharh il-Arba'een*. Eds. Ahmad Jasim Mohammad, Qusai Mohammad Nawras al-Hallaq & Abu Hamza Anwar Al-Daghistani. Jidda: Dar ul-Minhaj, 2000.
- Al-Asqalani, Shafi'I, Ahmad bin Ali bin hajar Abul-Fadhl. *Fath ul-Bari: Sharhu Sahih il-Baukhari*. Ed. Muhib-uddin Al-Kateeb. Beirut: Dar ul-ma'rifa, n.d.
- Al-Baydhawi, al-Qadhi Nasir-uddin Abdullah bin Omer. *Tuhfat ul-Abrari: Sharhu Masabih il-Sunna*. Eds. A Committee. Kuwait: wazarat ul-Auqafi wal-Sho'un il-Islamiyati, 2012.
- Al-Bukhari, Mohammad bin Ismael Abu Abdullah. *Sahih ul-Bukhari Al-Jami' ul-Musnad ul-Sahih ul-Mukhtasar min Omuri Rasul Illah*. Ed. Mohammad Zuhair bin Nasir. Dar Tawq il-Najat. 1422 AH.
- Al-Denuri, Abu Mohammad Abdullah bin Muslim Qutaiba. *Ta'weelu Mashakil il-Qur'an*. Ed. Sayid Ahmad Saqar. Damascus: Dar Ihya' il-Kutub il-Arabiyyati, n.d.
- Al-Farahidi, Al-kalil bin Ahmad. *Al-Ain*. Eds. Dr. Mahdi al-makhzumi. & Dr. Ibrahim al-Samarra'i. Baghdad: Dar ul-Hurriya, 1986.
- Al-Farra', Abu Zakaria Yhya bin Fu'ad. *Ma'ani al-Qur'an*. Beirut: 'Alam ul-Kutub, 1980.
- Al-Jahidh, Abu Othman Amro bin Bahr. *Al-Bayanu wal Tabyin*. Beirut: Dar ul-Kutub il-'Ilmiyyati, n.d.

- AL-Jurjani, Abu Bakr Abdul-Qahir bin Abdul-Rahman (d. 471 AH). *Asrar ul-Balaghati: fi 'Ilm il-Bayan*. Beirut: Dar ul-Ma'rifa, n.d.
- Al-Karmani, Mohammad bin Yousif bin Ali. *Al-Kawakib ul-Darari fi Sharhi Sahih il-Bukhari*. Beirut: Daru Ihya' il-Turath il-Arabi, 1937.
- Al-Misri Al-Azhari, Mohammad bin Abdul-Baqi bin Yousif Al-Zurqani. *Sharh ul-Zarqani ala Muwatta' il-Imami Malik*. Ed. Taha Abdul-Ra'uf Sa'ad. Cairo: Maktabt uliniyati, 2003.
- Al-Mubarkfuri, Abul-hasan Obeidullah bin Mohammad Abdul-Salam. *Mur'at ul-Mafatih Sharhu Mishkat il-Masabih*. India, Binars, 1984.
- Al-Qahiri, Zainul-Din Mohammad. Faidh I-Qadeer: *Sharh ul-Jami' il-Sagheer*. Cairo: Al-Maktabat ul-Tijariyat ul-Kubra, 1356 AH.
- Al-Qairawani, Abu Ali Al-Hasan bin Rashiq. *Al-Omdatu fi Mahasin il-Shi'ri wa 'Aadabihi wa Naqdihi*. Ed. Mohammad Muhyiddin Abdul-Hameed. Beirut: Dar ul-Jeel, 1981.
- Al-Qastalani, Al-Misri Ahmad bin Mohammad bin Abi Bakr bin Abdul-Malik Abul-Abbas Shihabaddin (d. 923 AH). *Irshad ul-Sari li Sharhi Sahih il-Bukhari*. Cairo: Al-Mutbaa Al-Amiryah. 1323
- Al-Qizwini, Jalal-uddin Abu Abdullah Mohammad bin Abdul-Rahman. *Al-Idhahu fi 'Ulum il-Balaghati*. Ed. A group of editors. Cairo: matba'at ul-Sunnat il-Mohammadiyah, n. d,
- Al-Talkheesu fi 'Ulum il-Balaghati. Beirut: Dar ul-Kiatab il-Arabi, 1932.
- Al-Shafi'i, Ahmad bin Ismael bin Othman. *Al-Kawthar ul-Jari ila Riyadhi Ahadeeth il-Bukhari*. Ed. Sheikh Ahmad Azzu. Beirut: Daru Ihya' il-Turath il-Arabi,
- Al-Shafi'i, Shamsuddin Abu Abdullah Mohammad. *Al-Lami' ul-Sabeeh bi Sharh il-Jami' il-Sahih*. Ed. By a committee. Damascus: Dar ul-Nawadir, 2012.
- Al-Shafi'i, Zakariya bin Mohammad bin Ahmad bin Zakariya al-Ansari. *Minhat ul-Bari bi Sharhi Sahih il-Bukhari*. Ed. Suleiman bin Durai' il-'Amiri. Riyadh: Maktabat ul-Rushd, 2005.
- Al-Sikaki, Abu Ya'qb Yousif bin Abi Bakr bin Mohammad bin Ali. *Miftah ul-Ulum*. Ed. Na'im Zarzur. Beirut: Dar uk-Kutub il-Ilmiyati, 1983.
- Al-Tiftazani, Sa'duldin. Al-Mutawal: Al-Sharh ul-mutawali alal-Talkhees, n.p, n.d.
- Al-Turbishti, Fadhlullah bin Hasn bin Husein bin Yousif Abu Abdullah Shihabuddin. *Al-Muyassar fi Sharhi Masabih il-Sunna*. Ed. Abdul-Hameed Hindawi. Maktabatu Nazar Mustaf al-Baz, 2008.

Ibnu Battal, Abul-Hasan Ali bin khalaf bin Abdul-Malik. *Sharhu Sahih l-Bukhari li Ibni Attal*. Ed. Abu Tamim Yasir bin Ibrahim. Riyadh: Maktabat ul-Rushd,2003.

Ibnu Faris, Ahmad. *Mu'jamu Maqayis il-Lughati*. Ed. Abdul-Salam Mohammad Harun. Beirut: Dar ul-Kutb il-Ilmiyari, 1389 AH.

Ibnu Jinni, ABul-Fath Othma. *Al-Khasa'is*. Ed. Mohammad Ali Al-Najjar. Baghdad: Dar ul-Sho'un il-Thaqafiyati, 1990.

Ibnu Mandhur, Abul-Fadl Jamaluddin Mohammad bin Makram. *Lisan ul-Arab*. Beirut: Dar Sadir, n.d.